

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٣٤١ لسنة ٢٠٢١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار

محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة :

وعلى كتابى السيد المستشار رئيس محكمة قنا الابتدائية المؤرخين

٢٠٢١/٨/٢٦ ، ٢٥

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم

والشهر العقاري المؤرخ ٢٠٢١/٨/٢٥ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم

والمطالبات القضائية :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات (أمورية قوص الكلية - محكمة قوص الجزئية - محكمة قوص لشئون الأسرة) إلى المقر الجديد الكائن شارع النصر بجوار بنك مصر الجديد - مركز قوص - محافظة قنا ، بدلاً من المقر الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء

٢٠٢١/٩/١ الموافق

٢٠٢١/٨/٢٩ صدر في

وزير العدل

المستشار / عمر مروان